

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

نبدته من القانون الداخلي لمؤسسة رياض الصفوة

مؤسسة رياض الصفوة للتعليم الخصوصي مؤسسة تربوية تلقن الطفل العلوم ومبادئ التربية والأخلاق النبيلة التي تتلاءم وروح الوطنية والشريعة الإسلامية.
وتهدف كذلك إلى تكوين وترشيد الطفل وتنمية مؤهلاته ليصبح قادرا على تحمل مسؤولياته الاجتماعية وخدمة وطنه بكل إتقان وإخلاص.

يحدد هذا القانون الداخلي مجموعة من الضوابط والتدابير لتسيير عليها مؤسسة رياض الصفوة حتى تقوم بدورها التعليمي والتربوي والحضاري في أحسن الأحوال بغية ضمان مصلحة التلميذ وتسهيل مأمورية المربين وهيأة التدريس وجميع العاملين بها وتنظيم الجوانب التربوية والإدارية والعلاقات بين جميع مكونات المؤسسة والمتعاملين معها.

1. حقوق التلاميذ:

المادة 1: التسجيل وإعادة التسجيل للتلميذ بشكل عادي بمؤسسة رياض الصفوة في المستوى الذي يناسب تدرسه شريطة استيفاءه لشروط التمدريس والإدلاء بالوثائق اللازمة

المادة 2: التعرف في بداية السنة الدراسية على مضمون البرامج الدراسية، نظام المراقبة المستمرة والامتحانات، جدول العطل المدرسية و النظام الداخلي لمؤسسة رياض الصفوة

المادة 3: المشاركة في دروس الدعم، الأنشطة الداعمة، الأندية التربوية والأنشطة المندمجة والموازية... التي تنظمها مؤسسة رياض الصفوة

المادة 4: في حالة حادثة مدرسية أن يسعف أوليا أو القيام بتوجيهه إلى أقرب مصحة خصوصية مع إخبار ولي الأمر

المادة 5: حرية التفكير والتعبير، إبراز المواهب والإبداعات في إطار الأدب والالتزام بالسلوك القويم وذلك بتأطير تربوي وإداري

2. التزامات التلاميذ:

المادة 6: احترام استعمالاتهم الزمنية والحضور لجميع المواد الدراسية المقررة بدون استثناء مع انجاز جميع الواجبات المنزلية

المادة 7: عدم التغيب أو التأخر بدون مبرر مع إخبار الإدارة للحصول على الإذن للالتحاق بالفصل، كما لا يسمح بالمغادرة خلال أوقات الدراسة أو بعدها أو قبلها إلا بعذر مقبول مع توافق مسبق بين الإدارة والولي هذا لأن نجاحه رهين بذلك

المادة 8: أداء تحية العلم المغربي وفق المذكرة 18 الصادرة بتاريخ 6 مارس 2006

المادة 9: التحلي بالانضباط، الهدوء وبمكارم الأخلاق مع معاملة الجميع معاملة حسنة تقوم على الود والتسامح واحترام الآخر وقبول الاختلاف وتفضيل الحوار

المادة 10: عدم إحضار الأمتعة النفيسة وعدم استعمال الهاتف النقال أو آلات إليكترونية وما شابهها داخل فضاءات مؤسسة رياض الصفوة "في حالة الضرورة على التلميذ الحضور إلى الإدارة للاتصال بالولي"

المادة 11: الحفاظ على هندام محترم ومؤدب مع لباس مدرسي لائق ومحتشم و الالتزام بالوزرة المدرسية بالنسبة للإناث.

المادة 12: عدم الدخول إلى القسم إلا بحضور الأستاذ أو إطار إداري وعدم حمل أو تداول أي شيء غير مطالب به في الدراسة

المادة 13: المحافظة على مرافق المؤسسة وتجهيزاتها وحافلات النقل المدرسي ويتحمل التلميذ المسؤول تعويض ما تسبب في تكسيره أو إتلافه

المادة 14: عدم الحضور إلى المؤسسة في حالة المرض خصوصا إذا كان معديا إلا بعد الإدلاء بشهادة طبية تثبت شفاؤه التام

3. حقوق وواجبات أولياء التلاميذ:

المادة 14: حق التتبع كالإطلاع على النتائج الدراسية وعلى المستجدات بعد كل دورة دراسية و مواظبة أبنائهم في الدراسة من خلال الاجتماعات المنظمة بالمؤسسة، دفتر التواصل، ورقة التمارين وموقع المؤسسة على شبكة الإنترنت: www.ecoleryadsafwa.com

المادة 15: حق الاتصال بالإدارة خلال أوقات العمل من أجل تتبع أبنائهم والاسنفاسر عن أحوالهم أو الحصول على معلومات ووثائق

المادة 16: يلتزم الآباء بإخبار الإدارة بكل تغيير يطرأ على الوضعية الأسرية، عناوينهم، أرقام هواتفهم والحالة الصحية لأبنائهم

المادة 17: يلتزم الآباء بتوعية أبنائهم بضرورة احترام القانون الداخلي لمؤسستهم رياض الصفوة

المادة 18: يلتزم أولياء التلاميذ بتعويض ما أتلفه أبنائهم في حالة ثبوت مسؤوليتهم عن ذلك

المادة 19: الاحترام الكامل والغير المشروط للنظام الداخلي ومدونة قواعد السلوك لمؤسسة رياض الصفوة من بين ذلك الموافقة الضمنية والقبول على وجود كاميرات المراقبة داخل وخارج الفصول الدراسية وبنائة المؤسسة.

المادة 20: كل ولي أمر تلميذ ملزم بالحضور إلى المؤسسة متى طلب منه ذلك

المادة 21: يلتزم أولياء التلاميذ بأداء واجب التسجيل عند التسجيل أو إعادة التسجيل والواجب الدراسي في بداية كل ثلاثة أشهر وفي حالة عدم أدائه وفي غياب التوافق يمكن للمؤسسة إتخاذ الإجراءات التي تراها مناسبة.

4. مختلفات:

المادة 22: تسلم الشواهد المدرسية أو الانقطاع لولي أمر التلميذ وبطلب منه وكذلك بالنسبة لشهادة المغادرة إلا أنها تسلم مرة واحدة وبعد تسوية وضعيته المالية إزاء المؤسسة

المادة 23: تتولى مؤسسة رياض الصفوة تأمين التلاميذ ابتداء من تاريخ التسجيل وبعد التوصل بمستحقته طبقاً للقوانين الجاري بها العمل إذ أن تغطية التأمين تكون في أوقات الدراسة، الحراسة والفترات المنظمة من طرف مؤسسة رياض الصفوة كالدعم والأنشطة

يهدف هذا القانون الداخلي إلى ضبط وتيرة الحياة المدرسية وتحديد نطاق العلاقات والتصرفات داخل المؤسسة التربوية والتعليمية رياض الصفوة لتحقيق النجاح المنشود لأبنائنا بالشراكة اللازمة بين الأمهات والآباء من جهة والأطر الإدارية والتربوية لمؤسسة رياض الصفوة من جهة أخرى

والله ولي التوفيق والسلام.